قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٦٥ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة فى ١٩٩٨/١٢/١٩ ؛

وبناء على ماعرضه وزير الثقافة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة البالغ مساحتها ١٣ فدانًا و٨ قراريط والواقعة بأجزاء من القطع أرقام (٤٠ ، ٤١ ، ٥٧) بحوض الرمال القبلى نمرة (١١) بمنطقة محاجر قويسنا - محافظة المنوفية والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ جمادى الآخرة سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٩ سبتمبر سنة ٢٠٠٠م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مـذكـرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

وقد قامت هيئة الآثار المصرية بعمل حفائر ومجسات بالمنطقة عام ١٩٩١ وحتى عام ١٩٩٦ وأسفرت المجسات والحفائر عن ظهور جبانة أثرية متكاملة من الطوب اللبن المحروق ، ظهرت فيه العديد من الدفنات وبعض التوابيت البرميلية من الفخار وبعض المقابر من الطوب اللبن وتبلغ مساحة هذه القطع حوالى ١٣ فدانًا و٨ قراريط واقعة بأجزاء من القطع أرقام (٤٠ ، ٤١ ، ٥٧) بحوض الرمال القبلى نمرة (١١) بمنطقة محاجر قويسنا - مركز قويسنا - محافظة المنوفية - وذلك كما هو موضح باللوحة المساحية رقم ٨٦٨/٩٣٠ وأبعادها كالآتى :

من الجهة الشمالية ٢٠٠م ، ومن الجهة الجنوبية ٢٠٠م ، ومن الجهة الشرقية ٢٨٠م ، من الجهة الغربية ٢٨٠م بمساحة ٥٦٠٠٠م ويحددها من الجهة الشرقية والشمالية والغربية شركة الطوب الرملى ومن الجهة الجنوبية أملاك خاصة .

ونظراً لأهمية هذه المنطقة وماوجد بها من شواهد أثرية فقد طالبت منطقة آثار وسط الدلتا الاحتفاظ بهذا المسطح وضمه إلى الأراضى الأثرية .

وحيث إن اللجنة الدائمة للآثار المصرية قد وافقت بجلستها المنعقدة فى ١٩٩٨/١٢/١٩ على ضم المنطقة المذكورة .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل - عند الموافقة - بإصداره .

وزير الثقافة

فاروق حسنى